

Distr.: Limited
18 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الأولى

البند ٩٩ (ج) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: تدابير كفالة
الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

الاتحاد الروسي، الصين، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٦٦/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٧٥/٦١
المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٤٣/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧
و ٦٨/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٩/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٨/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وإلى مقرها
٥١٧/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ تشير أيضا إلى التقرير الذي قدمه الأمين العام في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٩٣ إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، والذي يتضمن مرفقه الدراسة التي
أعدتها خبراء حكوميون عن تطبيق تدابير بناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي^(١)،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

(١) A/48/305 و Corr.1.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تعيد تأكيد حق جميع البلدان في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه بما يتفق مع أحكام القانون الدولي،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أمرٌ يصب في صالح صون السلام والأمن الدوليين وشرطٌ أساسي لتعزيز التعاون الدولي وتوطيده في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تشير، في هذا السياق، إلى قراراتها ٥٥/٤٥ و ٥٥/٤٥ بقاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٧٤/٤٨ بقاء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ اللذين يُسَلَّم فيهما، في جملة أمور، بضرورة زيادة الشفافية ويُشدد على أهمية تدابير بناء الثقة كوسيلة لتعزيز الهدف المتمثل في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ المناقشات البناءة التي عقدها مؤتمر نزع السلاح بشأن هذا الموضوع والآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في هذا الصدد،

وإذ تلاحظ أيضا أن الاتحاد الروسي والصين قدما في مؤتمر نزع السلاح مشروع معاهدة بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي وحظر التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي^(٢)،

وإذ تلاحظ كذلك أن دولاً عدة^(٣) بدأت منذ عام ٢٠٠٤ انتهاج سياسة تقضي بآلا تكون أول دولة تنشر أسلحة في الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ أن الاتحاد الأوروبي قدم مشروعاً مدونة سلوك دولية غير ملزمة قانوناً تنظم أنشطة الفضاء الخارجي،

وإذ تعترف بالعمل الذي يتم في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية ولجنتها الفرعية القانونية، وهو العمل الذي يشكل إسهاماً كبيراً في تحسين الاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي،

وإذ تلاحظ إسهام الدول الأعضاء التي قدمت إلى الأمين العام مقترحات عملية بشأن تدابير دولية لكفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي عملاً بالفقرة ١ من القرار ٧٥/٦١ والفقرة ٢ من القرار ٤٣/٦٢ والفقرة ٢ من القرار ٦٨/٦٣ والفقرة ٢ من القرار ٤٩/٦٤،

(٢) انظر CD/1839.

(٣) الاتحاد الروسي وأرمينيا وإندونيسيا والبرازيل وبيلاروس وسري لانكا وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان.

وإذ تعرب عن ترحيبها بالعمل الذي أنجزه في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ فريق الخبراء الحكوميين الذي شكله الأمين العام، على أساس التوزيع الجغرافي العادل، ليجري دراسة بشأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي،

- ١ - ترحب بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير فريق الخبراء الحكوميين^(٤)؛
- ٢ - تشجع الدول الأعضاء على أن تعمل إلى أقصى حد ممكن عمليا على استعراض وتنفيذ التدابير المقترحة لكفالة الشفافية وبناء الثقة الواردة في التقرير من خلال الآليات الوطنية المناسبة وعلى أساس طوعي وبما يتسق مع المصالح الوطنية للدول الأعضاء؛
- ٣ - تقرر، تحقيقا لغاية المضي قدما بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي، أن تحيل إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح، حسب الاقتضاء، التوصيات الواردة في التقرير للنظر فيها؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمم التقرير على سائر الكيانات والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، لكي يتسنى لها تقديم المساعدة على النحو المناسب تيسيرا للتنفيذ الفعال للاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه؛
- ٥ - تشجع الكيانات والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على أن تنسق على النحو المناسب المسائل المتعلقة بالتوصيات المتضمنة في التقرير؛
- ٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".